

زاد المسير في علم التفسير

أحدهما أنها لما نزلت عدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها في البقرة 227 232 قال أبي بن كعب يا رسول الله إن نساء من أهل المدينة يقلن قد بقي من النساء ما لم يذكر فيه شيء قال وما هو قال الصغار والكبار وذوات الحمل فنزلت هذه الآية قاله عمرو بن سالم .
والثاني أنه لما نزل قوله تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن الآية البقرة 228 قال خلاد بن النعمان الأنصاري يا رسول الله فما عدة التي لا تحيض وعدة التي لم تحض وعدة الحبلى فنزلت هذه الآية قاله مقاتل ومعنى الآية إن ارتبتم أي شككتم فلم تدروا ما عدتهن فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن كذلك .
فصل .

قال القاضي أبو يعلى والمراد بالارتباب ها هنا ارتباب المخاطبين في مقدار عدة الآيسة والصغيرة كما هو وليس المراد به ارتباب المعتدات في اليأس من المحيض أو اليأس من الحمل للسبب الذي ذكر في نزول الآية ولأنه لو أريد